

**مجلس الخدمة المدنية****قرار رقم (10) لسنة 2012****بشأن**

**استبدال المادة (١) من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ بشأن تقرير مكافأة المؤهل العلمي للموظفين الكويتيين حملة المؤهلات العليا (دكتوراه / ماجستير) بالجهات الحكومية**

**مجلس الخدمة المدنية :**

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩م بشأن الخدمة المدنية والقوانين المعده له ،
- وعلى المرسوم الصادر بتاريخ ٤/٤/١٩٧٩ في شأن نظام الخدمة المدنية والمراسيم المعده له .
- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ بشأن تقرير مكافأة المؤهل العلمي للموظفين الكويتيين حملة المؤهلات العليا (دكتوراه / ماجستير) بالجهات الحكومية .
- وبناء على اقتراح ديوان الخدمة المدنية .
- وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية .

**المحامي مسفر عايض**

mesferlaw.com

**قرد  
مادة (١)**

باستبدال بتص المادة (١) من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ المشار إليه بالنص الآتي :

**مادة (١) :**

يمنح الموظفون الكويتيون بالجهات الحكومية العينون على درجات جدول المرتبات العام الحاصلون على مؤهلات عليا (دكتوراه / ماجستير) - مكافأة مؤهل علمي بالإضافة إلى ما يتلقاونه من بدلات ومكافآت ، فضلاً عن المكافأة المالية المقررة بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم ١١ لسنة ٢٠١١ بشأن منح الموظفين الكويتيين العاملين في الجهات الحكومية مكافأة مالية شهرية بواقع ١٥٠ دينار (من يستحقها) وذلك على النحو التالي :

- ١٥٠ ديناراً شهرياً للحاصلين على شهادة الدكتوراه أو ما يعادلها .
- ٧٥ ديناراً شهرياً للحاصلين على شهادة الماجستير أو ما يعادلها .

**مادة (٢)**

يعمل بهذا القرار من ١/١/٢٠١٢ وينشر في الجريدة الرسمية ويلغى كل حكم يتعارض مع أحكامه .

**نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية**  
**رئيس مجلس الخدمة المدنية بالنيابة**  
**مصطفى جاسم الشعاعي**

صدر بتاريخ : ١٩ من جمادى الآخرة ١٤٣٣هـ

الرائد : ٥، مايو ٢٠١٢م